



كلية التربية الأساسية

وارد

٨٦٣

٢٠٢٥/٩/١٩

الرقم الآلي:

نوع المجلد:

وارد / صادر

مكتب نائب المدير العام للتعليم التطبيقي والبحوث

رقم الصادر: ٦٦٤٧٩  
٢٠٢٥ / ٨ / ٥

رقم المعاملة: 1407788

تاريخ الوارد: 2025/7/31

جهة الوارد: كلية التمريض

الموضوع: بشأن تعليم البعثات والإجازات الدراسية للعاملين بالهيئة للعام الدراسي 2025/2026

- |  |   |
|--|---|
| ○ إدارة الشئون القانونية                 | ○ المدير العام                                  |
| ○ إدارة الشئون المالية                   | ○ نائب المدير العام للشئون الإدارية والمالية    |
| ○ إدارة الشئون الإدارية                  | ○ نائب المدير العام للخدمات الأكademie المساعدة |
| ○ عمادة القبول والتسجيل                  | ○ نائب المدير العام لشؤون التدريب               |
| ○ مدير إدارة المخازن                     | ○ نائب المدير العام للتخطيط والتنمية            |
| ○ مدير إدارة التوريدات                   | ○ عمدة الكليات                                  |
| ○ عميد شئون الطلبة                       | ○ عميد كلية التربية الأساسية                    |
| ○ مركز نظم المعلومات                     | ○ عميد كلية الدراسات التجارية                   |
| ○ أمانة السر                             | ○ عميد كلية الدراسات التكنولوجية                |
| ○ المكتب الفني                           | ○ عميد كلية العلوم الصحية                       |
| ○ إدارة شئون أعضاء هيئة التدريس والتدريب | ○ عميد كلية التمريض                             |
| ○ مدير مكتب المدير العام                 | ○ مركز اللغات                                   |
| ○ مركز تطوير المناهج والبرامج            | ○ يعم على القطاع                                |
|  | ○ إدارة البعثات والعلاقات الثقافية              |
|  | ○ إدارة البحث والاستشارات                       |

الملاحظات :

- للعرض على الجنة  
○ للمناقشة

- اعداد الرد  
○ للحفظ

- لإجراء اللازم حسب النظم  
○ للاطلاع والإفادة  
○ للمتابعة

س.د. أحمد عبد الرحيم العيني  
نائب المدير العام للتعليم التطبيقي والبحوث (الطب)

نائب المدير العام للتعليم التطبيقي والبحوث

للمراجعة



٥١٩٦٤ الرجع  
٣١١٧١٢٥٢٩٢ التاریخ  
الوافق ١١ الحمد

الدكتور / نائب المدير العام للتعليم التطبيقي والبحوث المحترم  
تحية طيبة وبعد ،،

**الموضوع بشأن: تعميم البعثات والإجازات الدراسية  
للعاملين بالهيئة للعام الدراسي ٢٠٢٥/٢٠٢٦**

بالإشارة إلى اعتماد السيد الدكتور المدير العام لعموم البعثات والإجازات الدراسية للعاملين بالهيئة وذلك على درجة ( البليوم - البكالوريوس - الماجستير - الدكتوراه ).  
يرجى التكرم بالتوجيه لمن يلزم نحو تعميمه على العاملين بالقطاع لديكم وعلى من يرغب في التسجيل الدخول إلى موقع الهيئة الإلكتروني [www.paaet.edu.kw](http://www.paaet.edu.kw) ، علما بأن فترة الإعلان ستكون اعتباراً من ٢٠٢٥/٨/٣ ولغاية ٢٠٢٥/٨/٢٣ .

وتفضلاً بقبول خالص التحية ،،

مدير إدارة  
البعثات والعلاقات الثقافية  
  
د. جمال الدين الفقيه  
مدير إدارة  
البعثات وال العلاقات الثقافية

الدكتور / نائب المدير العام للتعليم التطبيقي والبحوث المحترم  
تحية طيبة وبعد ،،

**الموضوع بشأن: تعميم البعثات والإجازات الدراسية**

**للعاملين بالهيئة للعام الدراسي ٢٠٢٥/٢٠٢٦**

بالإشارة إلى اعتماد السيد الدكتور المدير العام لعمادة البعثات والإجازات الدراسية للعاملين بالهيئة وذلك على درجة ( الدبلوم - البكالوريوس - الماجستير - الدكتوراه ).  
يرجى التكرم بالتوجيه لمن يلزم نحو تعميمه على العاملين بالقطاع لديكم وعلى من يرغب في التسجيل الدخول إلى موقع البيئة الإلكترونية [www.paaet.edu.kw](http://www.paaet.edu.kw) ، علماً بأن فترة الإعلان ستكون اعتباراً من ٣/٨/٢٠٢٥ ولغاية ٢٣/٨/٢٠٢٥.

وتفضلاً بقبول خالص التحية ،،

مدير إدارة  
البعثات والعلاقات الثقافية



نهى محمد الأبراهيم  
رئيس قسم الإجازات الدراسية  
ادارة البعثات والعلاقات الثقافية



الرقم ٣١ JUJ ٢٠٢٥

التاريخ

/ /

للوقت:

عمليم رقم ( ٦٦ )

بشأن التقدم للحصول على بعثة أو إجازة دراسية  
للعاملين بالهيئة للعام (الكادر العام) ٢٠٢٥/٢٠٢٦

يسرى الهيئة أن تتيح للعاملين فيها الفرصة لاستكمال دراستهم بهدف الارتقاء بمستوى كفاءاتهم ومساعدتهم على القيام بأعباء العمل وتحمل مسؤولياته وذلك عن طريق الحصول على بعثة أو إجازة دراسية وذلك لجميع المستويات التعليمية ( الدبلوم الأكاديمي - البكالوريوس - الماجستير - الدكتوراه ) وفقاً لما يلى:

أولاً: الشروط العامة الواجب توافرها بموظفي الهيئة الراغبين في التقدم للحصول على بعثة أو إجازة دراسية:

١. أن يكون كويتي الجنسية.
٢. لا تقل مدة خدمته عن سنة واحدة متصلة ومستمرة بالهيئة.
٣. لا تكون الدراسة بغرض الحصول على شهادة تعادل الشهادة الحاصل عليها.
٤. أن تكون الدراسة في مجال الوظيفة التي يشغلها الموظف.
٥. أن يكون التقييم وفقاً لاحتياجات والتخصصات التي تم تحديدها من قبل جهة العمل.
٦. لا يكون الموظف قد سبق منحه من جهة حكومية بعثة أو إجازة دراسية في نفس التخصص وانتهت بالإلغاء.
٧. لا يتجاوز سن الموظف عند منحه بعثة أو إجازة دراسية عن (٥٠) عاماً.
٨. إذا كانت الدراسة خارج الكويت فيتعين أن تكون في جامعة معترف بها ومعتمدة من الجهاز الوطني لاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم.
٩. لا تزيد نسبة الموظفين بكل جهة عمل عن ١٠٪ من عدد الموظفين بجهة العمل ذاتها ( كلية، معهد، إدارة ).
١٠. لا تمنح البعثة أو الإجازة دراسية إلا لمرة واحدة.



الربيع 31 JUL 2025

التاريخ

الموافق

#### أثنياً : القواعد المالية:

١. تطبق لائحة البعثات والإجازات الدراسية الصادرة عن مجلس الخدمة المدنية بالقرار رقم ١٩٨٦/١٠ والقرارات المعدهلة لها وكذلك تعليمات ديوان الخدمة المدنية المكملة لها على المستحقات المالية للمبعوثين.

٢. يحق للموظف الموفد في بعثة أو إجازة دراسية حق اختيار نوع الراتب الذي سيتم صرفه من قبل جهة العمل طوال فترة البعثة أو الإجازة الدراسية ويكون وفقاً للراتب التالي:-

- راتب كامل مع البدلات.
- راتب كامل بدون البدلات.

٣. في حال عدم حصول الموفد على المؤهل الموفد من أجلة خلال المدة المقررة للبعثة أو الإجازة الدراسية لأي سبب من الأسباب المنصوص عليها في لائحة البعثات وانتهت بالإلغاء فسيتم تطبيق الجزاءات المالية التالية:-

- استرداد نسبة ( ١٠٠ % ) من إجمالي ما تم صرفه في حال كان المرتب كاملاً مع البدلات.
- استرداد نسبة ( ٥٠ % ) من إجمالي ما تم صرفه في حال كان المرتب فقط من دون البدلات.

٤. يستحق الموفد المخصصات التالية وفقاً للجامعة الموفد لها:

- الموفد إلى جامعة مت米زة والموفد إلى جامعة الخليج العربي بـ مملكة البحرين يستحق مرتبه بالإضافة إلى كافة المزايا المالية الواردة في لائحة البعثات والإجازات الدراسية بـ ديوان الخدمة المدنية (مخصصات مالية - رسوم دراسية - تذاكر سفر - بدل كتب - نقلات العلاج ...).
- الموفد إلى جامعة غير مت米زة يستحق مرتبه بالإضافة إلى بدل الكتب.
- الموفد إلى جامعة الكويت يستحق مرتبه والعلاوة الاجتماعية المقررة بالإضافة إلى رسوم دراسية وبدل كتب فقط دون صرف مخصصات مالية أو أي مزايا مالية أخرى.



الرجوع:  
31 JUL 2025  
التاريخ:  
الموافق:

ثالثاً : الأحكام والقواعد العامة بعثة أو إجازة دراسية:

- يلتزم المرشح بعد صدور قرار إيفاده في البعثة الدراسية بالأحكام الواردة باللحمة بعثات والإجازات الدراسية الصادرة عن مجلس الخدمة المدنية بالقرار ( ١٠ ) لسنة ٨٦ وقرارات وتعاميم الديوان المكملة للحمة.

ملاحظات :

- يرجى الالتزام بالشروط والأحكام الواردة أعلاه، وستعتبر الطلبات المخالفة لها لاغية.
- موافقة الهيئة المدنية على بعثة أو إجازة دراسية لا تضي موافقة نهائية ولا يجوز الانقطاع عن العمل بموجبها إلا بعد صدور قرار منع بعثة أو إجازة دراسية.
- لذا يرجى من يرغب في الحصول على بعثة أو إجازة دراسية أن يقوم بالدخول إلى موقع الهيئة الإلكترونية [www.paaet.edu.kw](http://www.paaet.edu.kw) لتعبئة النموذج المطلوب ومن ثم اعتماده والموافقة عليه من قبل جهة العمل اعتباراً من ٢٠٢٥/٨/٣ ولغاية ٢٠٢٥/٨/٢٣ على أن يرفق بالطلب المستندات التالية: نسخة من آخر مؤهل علمي / نسخة من شهادة الثانوية العامة / نسخة من البطاقة المدنية / نسخة من جواز السفر / صور شخصية / شهادة التدرج الوظيفي.
- لن يلتفت إلى الطلبات التي قدمت قبل صدور هذا التعليم أو التي ترد بعد انتهاء المحدد لقبول الطلبات أو التي تقدم على غير النموذج المرفق أو التي لا يرفق بها المستندات المطلوبة.
- في حالة تجاوز عدد المتقدمين عن ١٠٪ من إجمالي عدد الموظفين بجهة العمل ذاتها ( كلية ، معهد ، إدارة ) سيتم العمل بالضوابط المعتمدة للمفاضلة بين المرشحين.
- علما بأن الإيفاد في بعثة أو إجازة دراسية لا يخول الموظف الحق في الانتقال إلى الكادر الخاص.
- تقديم الطلب لا يعني الموافقة على الإجازة الدراسية.

المدير العام

د/ حسن عبد الله الصباح  
مدير عام الهيئة العامة  
للتعليم التطبيقي والتدريب